

هل يسجد الإمام للسهو إذا نسي الجهر في الصلاة الجهرية؟ وهل يتحمل الفاتحة عن المأمومين في هذه الحالة؟

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة امام لم يجهر في صلاة الفجر في الركعة الاولى سهوا منه في ذلك ثم ركع ولم يتسن امام امام لم يجهر في صلاة الفجر في الركعة الاولى. في القراءة يعني؟ اي نعم. اي نعم - [00:00:00](#)

امام لم يجهر في صلاة الفجر في الركعة الاولى سهوا منه ثم ركع ولم يتسن للمأمومين ان يقرأوا الفاتحة ثم ركعوا مع الامام هل ان يأتوا بركعة ثانية قال وهل على الامام ان يسجد للسهو - [00:00:18](#)

يستحب للامام انه يسجد للسهو استحباب لان الجهر سنة واذا ترك سنة يستحب له ان يسجد للسهو وليس بواجب واما المأمومون فالامام يتحمل عنهم قراءة الفاتحة ما داموا مع الامام فيتحمل عنهم قراءة الفاتحة - [00:00:36](#)

على قول جمهور اهل العلم نعم فلا يبطل صلاتهم لا يبطل صلاتهم بذلك؟ نعم احسن الله ان صلوا وانتهوا فلا تبطلوا صلاتهم وقالوا انكم ما قرأتم الفاتحة وهم خلف امام الامام يتحمل عنهم ذلك نعم - [00:00:58](#)

- [00:01:20](#)